

قرار رقم (٥٧) لسنة ٢٠١٢

بتاريخ ١٦ / ١ / ٢٠١٢

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على قانون سوق رأس المال الصادر بالقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية،
وعلى قانون تنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية الصادر بالقانون
رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩،
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بإصدار النظام الأساسي للهيئة العامة للرقابة المالية،
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (٨٠) لسنة ٢٠١١ بتاريخ ٢٨/٩/٢٠١١ بشأن الأحكام المنظمة
لقيد فروع التنفيذ والتسويق لشركات السمسرة في الأوراق المالية بسجل الهيئة،
وعلى المذكرة المعدة من قطاع التأسيس والترخيص،
وعلى موافقة لجنة تأسيس وترخيص الشركات بالهيئة بجلستها رقم (٨٦) المنعقدة بتاريخ
٢٠١٢/١/١١ والمعتمد محضرها من السيد الأستاذ الدكتور رئيس الهيئة،

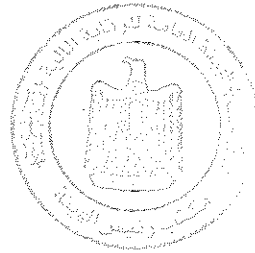
قرر

مادة (١): الموافقة على الغلق المؤقت لفرع شركة ايفا للسمسرة في الأوراق المالية الكائن مقره
في ٢ شارع مسجد الرحمن متفرع من شارع موقف المنصورة قسم ثان الزقازيق،
والتأشير في السجل التجاري المختص بذلك.

مادة (٢): على القطاعات والإدارات المركزية بالهيئة، تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه.

مادة (٣): يسري هذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره

د: أشرف الشرقاوي
رئيس الهيئة



٤٦٠٧٦